

لا يفتقر الدباغ إلى فعل آدمي (الطهارة - باب الآنية) م 42

عبدالمحسن الزامل

المسألة الحادية عشرة لا يفتقر الدباغ إلى فعل آدمي. لا يفتقر الدماغ إلى فعل آدمي. معنى ان انه هل الدماغ يشترط فيه النية؟ فلو ان مثلاً جلد ميتة جلد ميتة وقع - [00:00:06](#)

مدبغة بدون علمك. او وقع في مكان يزيل النجاسة ويزيل الزهومات والرطوبة والرائحة. فطهر هذا الجلد على القول الصحيح القول الصحيح وعلى المذهب الذين يقولون اذا دبغ جلد الميتة جالس تعمله اليد - [00:00:29](#)

ابي سعد الصواب انه لا يشترط لان ازالة النجاسة هل هي من باب الترق او من باب الافعال هذه قاعدة وقع فيها خلاف في هذا الباب. القرافي رحمه الله يقول في باب ازالة - [00:00:52](#)

نجاسة هل النجاسة هل الوقوف بين يدي الله عز وجل في الصلاة ونحو مما تشترط هل هو حرام حرام على العبد الوقوف بين يدي الله عز وجل. حتى يتطهر او الوقوف بيد الله عز وجل - [00:01:12](#)

دون هذه النجاسة امر واجب. اذا قيل ان ترك النجاسات امر واجب عليه ثقيلة شرط النية. واذا قيل ان الوقوف بين يديه سبحانه وتعالى او فعل ما تشترط له الطهارة بنجاسة او بثوب نفس الامر محرم. اذا قيل ان امر محرم - [00:01:36](#)

فليس واجب انه محرم فجعلت النجاسة بغير قصد فان النجاسة تزول ولا تشترط له النية ولا رصد مكلف. وان قيل انها من باب الواجبات والواجبات لابد من النية وهذا في الحقيقة تكلف في الاستدلال - [00:02:00](#)

تكلم استناد هذه القاعدة والصواب ان زوال النجاسة من باب التروك متى ترك المعاصي؟ ترك المعاصي لا تشترطه النية فالانسان لو ترك الربا والزنا والخمر فان ذمته تبرأ بمجرد ترك ولا يشترط نية التروك ولا يعاقب على ذلك حتى يجتنبها قصداً. لكن نقول نية ترك هذا - [00:02:20](#)

هذه المحرمات يؤجر عليها بنيتها. فمن ازال النجاسة قصداً يؤجر على نيته لانه عبد لله سبحانه وتعالى اما لو زالت النجاسة بغير علمه عند علي نجاسة في ثيابه فخاض فيما هو لا يعلم زالت ثوبه طاهر لكن حينما يقصد الى ازالة النجاسة وتطهير بدنه وهو يعتني بزات النجاسة هذا عبادة - [00:02:44](#)

نستحضر النية استحضر لانه قصد النجاسة معتقدا ان التطهر امر مشروع هذا عمل زائد اشعر به يا قلبه واستحضر بها هذا الامر العظيم والتطهر بيد الله عز وجل وهذا يجري في باب ترك المعاصي. فرق بين من يترك المعاصي. مجرد اعراض ولا يستحضر من المعاصي. وبين من يتركها لله ربما - [00:03:10](#)

ما يعرض في نفس الشيء من هوى النفس فيتذكر اطلاع الله عليه فيعجز عن المعاصي فيؤجر على هذا ولهذا في الحديث عند مسلم اشعر بها قلبه خلاف من تركها بدون هذا الشعوب فهو يؤجر من حيث الجملة لكن ليس مثل من استحضر تعظيم حرمان الله سبحانه وتعالى - [00:03:35](#)

فترك ذلك من يعظم حرمان الله وهو خير له عند ربه. ذلك معظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. المقصود التعظيم هذه الامور آ استحضاراً لتعظيم سبحانه وتعالى يؤجر عليها فهذا هو الاظهر في هذه المسألة لكن لا يشترط - [00:03:58](#)

اه فعل آدمي في اه ازالة الزهومات والنجاسات من الدباء كسائر النجاسات الاخرى - [00:04:18](#)